الأوامر والقرارات

مجلس النواب

تسمية

بمقتضى أمر عدد 1656 لسنة 1993 مؤرخ في 12 أوت 1993.

كلّف السيد بولبابة هذيلي، المتصرف المستشار، بمهام رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والإذن بالدفع بإدارة الشؤون الإدارية والمالية بمجلس النواب.

وزارة الداخلية

تسميات

بمقتضى أمر عدد 1657 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أوت 1993.

كلّف السيد نور الدين بوكيل، أستاذ التعليم الثانوي، بمهام رئيس دائرة الشؤون الإجتماعية بولاية سليانة مع الإنتفاع بالمنح والإمتيازات المخولة لرئيس مصلحة إدارة مركزية.

بمقتضى أمر عدد 1658 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أوت 1993.

كلّف السيد عبد المجيد رويس، المتصرف، بمهام رئيس مصلحة الشؤون الإدارية والمالية ببلدية المهدية.

بمقتضى أمر عدد 1659 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أوت 1993.

كلّف السيد المنجي بلطيف، المتصرف، بمهام كاتب عام من الدرجة الثانية ببلدية الحنشة.

وزارة العدل

قرار من وزير العدل مؤرخ في 11 أوت 1993 يتعلق بفتح عمليات التسجيل العقاري الإجباري.

إن وزير العدل،

بعد الإطلاع على المرسوم عدد 3 لسنة 1964 المؤرخ في 26 فيفري 1964 المتعلق بالتسجيل العقاري الإجباري، كما وقع تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 28 لسنة 1979 المؤرخ في 11 ماي 1979 وخاصة الفصل 3 (الجديد) منه.

قرر ما يأتي :

فصل وحيد - سيجرى إبتداء من غرة نوفمبر 1993 بواسطة المسح العقاري الإجباري إحصاء جميع العقارات غير المسجلة وغير المبنية الكائنة بالعمادات الآتية :

أ - عمادة تبلبو معتمدية قابس الشرقية ولاية قابس

ب - عمادة غنوش معتمدية غنوش ولاية قابس

ت - عمادة كتانة معتمدية مارث ولاية قابس.

تونس في 11 أوت 1993

وزير العدل

الصادق شعبان

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

قرار من وزير العدل مؤرخ في 11 أوت 1993 يتعلق بضبط تركيبة اللجنة الجهوية المكلفة بالنظر في مطالب ترسيم الخبراء العدليين.

إن وزير العدل،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 والضابط لنظام القضاء والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاة، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 1993 المتعلق بالخبراء العدليين وخاصة الفصل 5 منه.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تتركب اللجنة الجهوية المكلفة بالنظر في مطالب ترسيم الخبراء العدليين في مستوى كل محكمة إستئناف والمنصوص عليها بالفصل 5 من القانون عدد 61 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 1993 المتعلق بالخبراء العدليين كما يلي :

- الرئيس الأول لمحكمة الإستئناف رئيسا
- رؤساء المحاكم الإبتدائية بدائرة قضاء محكمة الإستئناف أعضاء
- ممثل للمهنة في الإختصاص المراد الترسيم فيه عضوا

الفصل 2 - يعين رئيس اللجنة مقررا من بين رؤساء المحاكم الإبتدائية الراجعة له بالنظر لتحرير محاضر جلسات إجتماعات اللجنة.

الفصل 3 - يجب أن تقدم مطالب الترشح للترسيم بقائمة الخبراء العدليين مصحوبة بالوثائق المبينة لتوفر شروط الترسيم للجنة وذلك قبل أول جانفي من كل سنة.

الفصل 4 - تجتمع اللجنة في شهر مارس من كل سنة وكلما رأى رئيسها ضرورة لذلك.

تتولى اللجنة دراسة مطالب الترسيم بقائمة الخبراء العدليين وإبداء الرأي فيها وإنهاء نتيجة أشغالها الى وزير العدل.

تونس في 11 أوت 1993

وزير العدل

الصادق شعبان

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

قرار من وزير العدل مؤرخ في 11 أوت 1993 يتعلق بضبط آجال تقديم مطالب الترسيم بأول قائمة الخبراء العدليين.

إن وزير العدل،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 والضابط لنظام القضاء والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاة، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

وعلى القانون عدد 61 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 1993 المتعلق بالخبراء العدليين وخاصة الفصل 32 منه،

وعلى القرار المؤرخ في 11 أوت 1993 المتعلق بضبط تركيبة اللجنة الجهوية المكلفة بدراسة مطالب الترسيم بقائمة الخبراء العدليين.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - عملا بأحكام الفصل 32 من القانون عدد 61 لسنة 1993 المؤرخ في 23 جوان 1993 المتعلق بالخبراء العدليين، ولغرض إعداد أول قائمة للخبراء العدليين، يجب تقديم مطالب الترشح قبل أول نوفمبر 1993.

الفصل 2 ـ على كل شخص يرغب في الترسيم بقائمة الخبراء العدليين أن يقدم مطلبا في الغرض وعلى الذين سبق لهم أن قدموا مطالبهم الى وزارة العدل قبل تاريخ نشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية تجديدها، وتوجه المطالب الى رئيس اللجنة الجهوية بمحكمة الإستئناف المعنية.

تونس في 11 أوت 1993

وزير العدل

الصادق شعبان

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

وزارة الشؤون الخارجية

تسميـــات

بمقتضى أمر عدد 1660 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أوت 1993.

كلّف السيد توفيق المهيري، كاتب الشؤون الخارجية، بمهام رئيس قسم بوحدة متابعة العلاقات التونسية الليبية بوزارة الشؤون الخارجية.

بمقتضى أمر عدد 1661 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أوت 1993.

كلّف السيد عبد الحميد الشريف، المتصرف المستشار، بمهام رئيس قسم تحسين المؤهلات المهنية للاعوان بإدارة التكوين والتحسين بوزارة الشؤون الخارجية.

وزارة التعاون الدولي والإستثمار الخارجي

تسميـــة

بمقتضى أمر عدد 1662 لسنة 1993 مؤرخ في 12 أوت 1993.

كلّف السيد لطفي طريفة، مستشار المصالح العمومية، بوظائف كاهية مدير بوحدة التعاون مع إتحاد المغرب العربي ومع البلدان والمنظمات العربية والإسلامية بوزارة التعاون الدولي والإستثمار الخارجي.

وزارة المالية

تسميـــات

بمقتضى أمر عدد 1663 لسنة 1993 مؤرخ في 12 أوت 1993.

كلّفت السيدة مريم فريخة حرم تنقور، مستشار المصالح العمومية بوزارة المالية، بوظائف مراقب دولة درجة ثانية برتبة وإمتيازات كاهية مدير إدارة مركزية بخلية مراقبة الدولة بالإدارة العامة للمساهمات.

بمقتضى أمر عدد 1664 لسنة 1993 مؤرخ في 12 أوت 1993.

كلّف السيد رشيد السعيدي، متفقد المصالح المالية بوزارة المالية، بوظائف رئيس مكتب مراقبة الأداءات باب بحر برتبة وإمتيازات رئيس مصلحة إدارة مركزية بالمركز الجهوي لمراقبة الأداءات بتونس 1 التابع للإدارة العامة للمراقبة الجبائية.

قرار من وزير المالية مؤرخ في 11 أوت 1993 يتعلق بتمديد أجل إيداع تصاريح الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين.

إن وزير المالية،

بعد الإطلاع على مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الصادرة بمقتضى القانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 وخاصة الفصل 60 من هذه المجلة،

وعلى القانون عدد 98 لسنة 1991 المؤرخ في 31 ديسمبر 1991 المتعلق بقانون المالية لتصرف سنة 1992 وخاصة على الفصل 25 منه.

قـــرر مـــا يـــأتـــي :

فصل وحيد ـ يمدد الى غاية 30 سبتمبر 1993 أجل إيداع تصريح الضريبة على الأشخاص الطبيعيين المتعلق بمداخيل سنة 1992 بالنسبة للأجراء والمنتفعين بجرايات أو بإيرادات عمرية وكذلك الأشخاص الذين يحققون علاوة على الأجور والمرتبات والجرايات والإيرادات العمرية مداخيل رؤوس أموال منقولة أو مداخيل فلاحية أو عقارية.

كما يمدد الى غاية 30 سبتمبر 1993 أجل إيداع التصريح النهائي لمداخيل سنة 1992 بالنسبة للأشخاص الطبيعيين الذين يتعاطون نشاطا صناعيا أو تجاريا أو مهنة غير تجارية والذين يحققون مداخيل متأتية من مرتبات وأجور وجرايات وإيرادات عمرية.

تونس في 11 أوت 1993

وزير المالية

النوري الزرقاطي

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي

وزارة الإقتصاد الوطني

تسميـــة

بمقتضى قرار من وزير الإقتصاد الوطني مؤرخ في 11 أوت 1993.

سمّي السيد قصبي جمال الدين، متصرفا ممثلا عن إطارات المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية بمجلس إدارتها عوضا عن السيد بشير التومي.

وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية

تسميـــة

بمقتضى أمر عدد 1665 لسنة 1993 مؤرخ في 12 أوت 1993.

كلّف السيد أحمد بلمقدم، المتفقد لإدارة الملكية العقارية، بمهام مدير للإدارة الجهوية للملكية العقارية باريانة، ويتمتع المعني بالأمر في هذه الوضعية برتبة وإمتيازات كاهية مدير إدارة مركزية.

وزارة التربية والعلوم

تسميـــات

بمقتضى أمر عدد 1666 لسنة 1993 مؤرخ في 12 أوت 1993.

كلّف السيد خالد الملولي، الأستاذ المحاضر، بمهام مدير الدراسات والتربصات مديرا مساعدا بالمعهد الأعلى للتصرف وذلك لمدة ثلاث سنوات.

بمقتضى أمر عدد 1667 لسنة 1993 مؤرخ في 11 أوت 1993.

كلّفت السيدة صباح بن الأمين حرم جوادي، المتصرف، بمهام رئيس مصلحة التخطيط بالإدارة الفرعية للدراسات الإستشرافية بإدارة الإستشراف والإحصاء والإعلامية بوزارة التربية والعلوم (قسم التعليم العالي).